



Distr.
GENERAL
A/33/530
19 December 1978
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والثلاثون
الهند ١٠٢ من جدول الأعمال

الأماكن المخصصة للأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر : السيد حمزة محمد حمزة (الجمهورية العربية السورية)

أولا - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة ، في جلستها العاشرة والرابعة والخامسة المعقودتين في ٢٢ أيلول / سبتمبر ١٩٧٨ ، ان تدرج في جدول أعمال دورتها الثالثة والثلاثين الهند التالي :

"الأماكن المخصصة للأمم المتحدة :

(أ) الأماكن الموجودة في مركز دوناوبارك بفيينا : تقرير الأمين العام ؛

(ب) الأماكن الموجودة في نيروبي : تقرير الأمين العام ؛

(ج) توسيع غرف الاجتماع وتحسين خدمة المؤتمرات ومرافق المندوبين بمقــــر
الأمم المتحدة : تقرير الأمين العام .

وان تحيله الى اللجنة الخامسة .

٢ - وقد نظرت اللجنة الخامسة في هذا الهند في جلساتها ٢٦ و ٢٩ و ٣٩ و ٤٥ و ٥١ و ٥٤ و ٥٥ و ٦٢ و ٦٣ و ٦٥ و ٦٦ ، المعقودة في الفترة من ٣ تشرين الثاني / نوفمبر الى ١٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٨ . وتنعكس تعليقات الوفود ومثلي الأمين العام ، خلال مناقشة هذا الهند ، في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.5/33/SR.26 و 29 و 39 و 45 و 51 و 54 و 55 و 62 و 63 و 65 و 66) .

٣ - وكان معروضا على اللجنة ، للنظر في الهند ١٠٢ ، الوثائق التالية :

(أ) تقرير الأمين العام عن الأماكن الموجودة في مركز دوناوبارك بفيينا (A/C.5/33/39)

و (Corr.1) ؛

.../...

78-32083

- (ب) تقرير الأمين العام عن الأماكن الموجودة في نيروبي (A/C.5/33/15) ؛
- (ج) تقرير الأمين العام عن توسيع غرف الاجتماع وتحسين مرافق خدمة المؤتمرات ومرافق المندوبين بمقر الأمم المتحدة (A/C.5/33/24) ؛
- (د) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الأماكن الموجودة في مركز دونوبارك بفيينا (A/33/7/Add.20) وعن توسيع غرف الاجتماعات وتحسين مرافق خدمة المؤتمرات ومرافق المندوبين بمقر الأمم المتحدة (A/33/7/Add.13) .

ثانياً - نظر اللجنة في البند

ألف - الأماكن الموجودة في مركز دونوبارك في فيينا

- ٤ - نظرت اللجنة ، في جلساتها ٦٢ و ٦٣ و ٦٥ و ٦٦ المقفودة في الفترة من ١٤ إلى ١٦ كانون الأول / ديسمبر ، في تقرير الأمين العام (A/C.5/33/39 و Corr.1 و Corr.2) ، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية المتعلق بالموضوع (A/33/7/Add.20) .
- ٥ - وقد أهرز الأمين العام في تقريره التطورات التي جرت منذ اعتماد القرار ٣١ / ١٩٤ المؤرخ في ٢٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦ ، الذي أقر ، في جملة أمور ، خطة عمل مرحلية لنقل بعض الوحدات التنظيمية الحالية من نيويورك وجنيف إلى فيينا ، كما اذن للأمين العام باتخاذ ترتيبات مناسبة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومع حكومة النمسا تتعلق بإمكانية شغل الأمم المتحدة للبرج ألف - ٢ الواقع في مركز دونوبارك والذي كان يقصد ان تختص باستخدامه الوكالة الدولية للطاقة الذرية .
- ٦ - وقد أشار الأمين العام في تقريره الى ان الحكومة النمسية قد أعلنت الامم المتحدة فسي أوائل عام ١٩٧٨ ان الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، بعد مزيد من النظر في احتياجاتها المكانية ، لم تعد ترغب في التفاوض بشأن تحويل البرج ألف - ٢ الى الامم المتحدة . وفي هذه الظروف ، وافق الأمين العام ، وقد وضع في الاعتبار ان البرج ألف - ٢ كان معداً أصلاً لاستخدام الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، على الا يواصل اتخاذ الترتيبات الرامية الى تحويله للامم المتحدة . وقد وافقت على ذلك الحكومة النمسية والوكالة الدولية للطاقة الذرية . وعرض الأمين العام في تقريره خطا منقحة للانتفاع بالأماكن الموجودة في تلك الاجزاء من المركز المعدة لاستخدام الامم المتحدة ومنظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) . وقدّم الأمين العام تقديرات للتكاليف غير المتجددة والتكاليف المستمرة لشغل اليونيدو وغيرهما من وحدات امانة الامم المتحدة للأماكن الموجودة في المركز ، بما في ذلك تكاليف نقل الموظفين من نيويورك وجنيف ، وحصّة الامم المتحدة من تكاليف صيانة وتشغيل المركز عقب شغله في آب / أغسطس ١٩٧٩ . وبعد خصم المبالغ المقابلة تحت حساب الإيرادات ، قدر الأمين العام التكلفة الانمافية الصافية بمبلغ ٤٠٠ . ٨٠ ٢ دولار .

٧ - وعرض رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية تقرير اللجنة الاستشارية في الجلسة ٦٢ . وتوصي اللجنة الاستشارية في تقريرها بتخفيض التقديرات التي قدمها الأمين العام لتكاليف عمليات النقل وحصص الأمم المتحدة في تكاليف صيانة وتشغيل مجمع دوناوهارك ، وذلك بمبلغ ٨٩٨ ٧٠٠ دولار ليصبح الاعتماد الإضافي الصافي ١ ١٨١ ٧٠٠ دولار عن فترة السنتين ١٩٧٨ - ١٩٧٩ . وأحاطت اللجنة الاستشارية علماً باقتراح الأمين العام بأن يؤذن له بإجراء تعديلات طفيفة تتبين ضرورتها خلال تنفيذ مقترحاته . وقد لاحظت اللجنة الاستشارية أنه ينبغي أن توافق الجمعية العامة على أي تعديلات تؤدي إلى التزامات مالية .

٨ - وفي الجلسة ٦٥ ، عرض ممثل النمسا لمشروع القرار A/C.5/33/L.42 بالنيابة عن الارجنتين ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، واندونيسيا ، وباراغواي ، وباكستان ، والبحرين ، والبرتغال ، وبنغلاديش ، وبوليفيا ، وتونس ، والجزائر ، وجزر البهاما ، ورومانيا ، والسنغال ، وعمان ، وفولتا العليا ، وقبرص ، ومصر ، والنرويج ، والنمسا ، وهايتي ، والهند ، وبنغلاديش ، وهولندا ، واليونان .

٩ - وفي الجلسة نفسها ، اقترح ممثل كينيا تعديلاً شفويًا لمشروع القرار A/C.5/33/L.42 تضاف بمقتضاه فقرة سادسة إلى الديباجة وفقرة جديدة إلى المنطوق بوصفها الفقرة ١ ، ويعاد ترقيم الفقرات اللاحقة تبعاً لذلك :

" وإن تعرب عن تقديرها لحكومة وشعب النمسا لاشادة مركز فيينا الدولي على نفقة النمسا ، واتاحة مكاتب ومرافق مؤتمرات الأمم المتحدة على أساس الإعفاء من الإيجار ،

" ١ - تؤكد من جديد قرارها ١٩٤/٣١ وترجو من الأمين العام أن ينفذ تنفيذًا كاملاً الأحكام الواردة في الفقرات ٢ و ٣ و ٥ من ذلك القرار قبل نهاية عام ١٩٧٩ . "

وقد سحب ممثل كينيا فيما بعد عبارة " قبل نهاية عام ١٩٧٩ " الواردة في نهاية الفقرة الجديدة المقترحة من المنطوق .

١٠ - وقبل ممثل النمسا التعديل المقترح ، بالنيابة عن مقدمي المشروع ، وأصبحت كينيا من مقدمي مشروع القرار بصيغته المعدلة .

١١ - وتم اعتماد مشروع القرار ، بصيغته المعدلة ، بأغلبية ٨٣ صوتاً مقابل لا شيء وامتناع ٨ أعضاء عن التصويت (انظر الفقرة ٢٩ أدناه) .

١٢ - وفي الجلسة نفسها ، أقرت اللجنة في قراءة أولى ، بتوافق الآراء ، اعتماداً إضافياً بمبلغ ١ ١٨١ ٧٠٠ دولار في نطاق الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٧٨ - ١٩٧٩ (انظر (A/33/445/Add.2) .

١٣ - ويرد في المحاضر الموجزة للجلسات (A/C.5/33/SR.62 و 63 و 65 و 66) بيان كامل عن نظر اللجنة الخامسة في هذا الهند الفرعي .

باء - الأماكن الموجودة في نيروبي

- ١٤ - ونظرت اللجنة الخامسة ، في جلستها ٢٦ و ٢٩ المعقودتين في ٣ و ٨ تشرين الثاني / نوفمبر ، في تقرير الأمين العام (A/C.5/33/15) عن الأماكن الموجودة في نيروبي . وقدّم رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية تقريراً شفوياً في الجلسة ٢٦ .
- ١٥ - وتناول الأمين العام في تقريره حالة مشروع البناء الذي أقر في الدورة الثانية والثلاثين (القرار ٢٠٨/٣٢) واقترح أرجاء تقديم تقرير كامل عن امكانية تشييد الأماكن الاضافية للمكاتب اللازمة لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) حتى الدورة الرابعة والثلاثين للجمعية العامة .
- ١٦ - وفي الجلسة ٢٩ ، قررت اللجنة دون اعتراض ، ان توصي الجمعية العامة بأن تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن الأماكن المخصصة للامم المتحدة الموجودة في نيروبي (أنظر الفقرة ٣٠ أعلاه ، مشروع المقرر الأول) .
- ١٧ - ويرد سرد كامل لنظير اللجنة الخامسة في هذا البند الفرعي في المحاضر الموجزة للجلسات ذات الصلة (A/C.5/33/SR.26 و 29) .

جيم - توسيع غرف الاجتماع وتحسين مرافق خدمة المؤتمرات ومرافق المندوبين بمقر الأمم المتحدة

- ١٨ - نظرت اللجنة الخامسة ، في جلساتها ٣٩ و ٤٥ و ٥١ و ٥٤ و ٥٥ المعقودة في ٢١ و ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر و ٥ و ٧ و ٨ كانون الأول / ديسمبر ، في تقرير الأمين العام (A/C.5/33/24) وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية المتصل به (A/33/7/Add.13) .
- ١٩ - وقد شح الأمين العام في تقريره امكانيات توسيع مرافق الكافيتيريا والمطعم والمطبخ في مقر الامم المتحدة . وذكر الأمين العام ان التكلفة المقدرة لتوفير مبنى جديد في منطقة الحديقه الجنوبية يضم مرافق المطبخ والكافيتيريا الى جانب توسيع مرافق مطعم المندوبين في منطقة الطابق الرابع المستخدمة حالياً لهذا الغرض في مبنى المؤتمرات ، سوف تبلغ . . . ٦١٢ ٧ دولار (البديل باء) . اما التكلفة المقدرة لتوفير مرافق مماثلة أصغر حجماً الى حد ما بتوسعة الطابق الرابع بحيث يشمل الشرفة الموجودة خارج الكافيتيريا والمطعم الحاليين ، فانها سوف تبلغ . . . ٩١٢ ١٠ دولار (البديل ألف) .
- ٢٠ - واقترح الأمين العام أيضاً نقل غرف تدريس اللغات من موقعها الحالي في الطابق ٣٩ من مبنى الامانة العامة والاضطلاج ، دراسة لاعادة استخدام هذه المبنية ، وذلك بتكلفة تقارب . . . ٥٠٠٠٠ دولار .

٢١ - وقدّم رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية تقرير لجنته في الجلسة ٣٩ . وقد أوصت اللجنة الاستشارية في تقريرها بالموافقة على البديل بـ ، كما أوصت بإقرار المقترحات الخاصة بنقل غرف تدريس اللغات وأجراء دراسة لاعادة استخدام الطابق ٣٩ (A/33/7/Add.13 ، الفقرات ١٠٢٩ و ١٤٩) .

٢٢ - وفي الجلسة ٤٤ للجنة الخامسة المعقودة في ٧ كانون الأول / ديسمبر ، قدم ممثل إيران مشروع مقرر (A/C.5/33/L.34) نصه كما يلي :

” توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة بأن :

” ترجى من الأمين العام ان يدرس جدوى القيام ، بأكثر السبل اقتصادا ، بتشييد كافيتيريا بإضافة طابق خامس الى المرافق الحالية وتقديم تقرير في هذا الشأن الى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين ” .

٢٣ - غير ان ممثل إيران عاد وسحب مشروع المقرر المقترح في وقت لاحق من الجلسة .

٢٤ - وفي الجلسة ذاتها ، بين ممثل الأمين العام ان الأمين العام سوف يحاول الاضطلاع بالدراسة المقترحة في الفقرة ٢٥ من تقريره ، من داخل الأموال المتاحة ، وعليه فان المبلغ المطلوب للمشروع خلال فترة السنتين الحالية ينبغي ان يخفض بمبلغ ٥٠ دولار بحيث يصبح ٤٢١ دولار .

٢٥ - وبين الرئيس ان الامر لن يتطلب لذلك التصويت على التوصية الواردة في الفقرة ١٤ من تقرير اللجنة الاستشارية . ثم اقترح مشروع المقرر التالي الذي اعتمد دون اعتراض :

” تقرر اللجنة الخامسة ان توصي الجمعية العامة بأن :

” (١) تحيل علما بتقرير الأمين العام عن توسيع غرف الاجتماع وتحسين مرافق خدمة المؤتمرات ومرافق المندوبين بمقر الأمم المتحدة الوارد في الوثيقة A/C.5/33/24 ، وتقرير اللجنة الاستشارية بشأنه الوارد في الوثيقة A/33/7/Add.13 ،

” (٢) توافق على ملاحظات اللجنة الاستشارية وتقر التوصيات الواردة في الفقرتين ١٠٢٩ و ١٤٩ من تقريرها ” .

٢٦ - وقد تبعت اتخاذ هذا المقرر مناقشة اجرائية . وفي الجلسة ٥٥ ، وافقت اللجنة ، بتوافق الآراء ، ان تعيد فتح المناقشة حول المقرر الذي اتخذته في جلستها ٥٤ . وطلب ممثل إيران اجراء تصويت منفصل على الاشارة الى الفقرة ١٢ من تقرير اللجنة الاستشارية في مشروع المقرر الذي اقترحه الرئيس . وقررت اللجنة الخامسة بأغلبية ٤٨ صوتا مقابل ٢٣ وامتناع ١٩ عن التصويت ، على ان تتضمن مشروع المقرر اشارة الى الموافقة على توصية اللجنة الاستشارية في الفقرة ١٢ من تقريرها . ثم اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر بأغلبية ٥٧ صوتا مقابل ١٦ وامتناع ١٩ عن التصويت (أنظر الفقرة ٣ أدناه ، مشروع المقرر الثاني) .

- ٢٧ - وفي الجلسة ذاتها ، وافقت اللجنة بأغلبية ٥٥ صوتا مقابل ١٧ وامتناع ٢٠ عن التصويت ، وفي القراءة الاولى ، على رصد اعتماد اضافي بمبلغ ٤٢١ .٠٠٠ دولار تحت الباب ٢٦ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٧٨ - ١٩٧٩ . (انظر A/33/445/Add.2) .
- ٢٨ - ويرد سرد كامل لنظر اللجنة الخامسة في هذه المسألة ، بما في ذلك تعليقات التصويت ، في المحاضر الموجزة للجلسات المعنية (A/C.5/33/SR.30 و 45 و 51 و 54 و 55) .

ثالثا - توصيات اللجنة الخامسة

- ٢٩ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

الاماكن الموجودة في مركز دوناوبارك بفيينا

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٣٣٥٠ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٨ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤ و ٣٥٢٩ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥ اللذين رحبت فيهما بالدعوة الموجهة من حكومة النمسا الى الامم المتحدة للافادة من التسهيلات المتاحة في مركز دوناوبارك (مركز فيينا الدولي) ، وأحاطت علما بعد ذلك بتقرير الامين العام عن ادراج فيينا في خطة المؤتمرات ،

وان تشير كذلك الى قرارها ١٩٤/٣١ المؤرخ في ٢٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦ الذي كان مما اشتمل عليه انها ترحب من الامين العام ان يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين مقترحات ملموسة من شأنها ان تكفل استخدام مركز دوناوبارك (مركز فيينا الدولي) على ارشد الوجوه وأكثرها اقتصادا ،

وان تحيل علما بأنه سيجرى افتتاح مركز فيينا الدولي في صيف عام ١٩٧٩ ،

وان لا تفوتها ضرورة ضمان الاستخدام الامثل للمكاتب وتسهيلات المؤتمرات الموضوعة تحت تصرف الامم المتحدة في مركز فيينا الدولي ،

وان تحيل علما بتقرير الامين العام عن الاماكن الموجودة في مركز دوناوبارك في فيينا (مركز فيينا الدولي) (١) ، وبتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية المتصل به (٢) ،

(١) A/33/39 .

(٢) A/33/7/Add.20 .

وان تصرب عن تقديمها لحكومة وشعب النمسا لقيامهما بتشديد مركز فيينا الدولي على نفقة النمسا وبتاحة المكاتب وتسهيلات المؤتمرات للامم المتحدة في المركز على اساس الاعفاء من الايجارات ،

١ - تؤكد من جديد قرارها (٣١/١٩٤) وترجو من الامين العام ان ينفذ بالكامل الاحكام الواردة في الفقرات ٢ و ٣ و ٥ من ذلك القرار ؛

٢ - توافق على قرار الامين العام بشأن مكاتب البرج ألف - ٢ على النحو المبين في الفقرة ١٠ من تقريره ؛

٣ - تحيط علما ببيان الامين العام في الفقرة ٢٥ من تقريره بما مفاده ان الوحدات التنزيمية التي سبق للجمعية العامة ان وافقت على نقلها من نيويورك وجنيف الى فيينا . وكذلك الوحدات الاكبر الموجودة بالفعل في فيينا ، سوف تحتاج الى تعديل الاماكن المتاحة للامم المتحدة في مركز فيينا الدولي ، وتتفق مع ما ذكره الامين العام من انه اذا اتضح في وقت لاحق انه لا تزال توجد اماكن شاغرة في المركز قام بعرض الامر مرة اخرى على الجمعية العامة للنظر فيه ؛

٤ - تقر المبالغ الاضافية المطلوبة في الفقرتين ٣٨ و ٣٩ من تقرير الامين ، كما عدلتها اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ؛

٥ - ترحب من الامين العام ان يبقي مسألة توفير التمييز الكافي لخدمات الدعم اللازمة في فيينا قيد الاستعراض ، وان يقدم تقريراً عن هذه المسألة الى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين .

٣٠ - وتوصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة ايضا باعتماد مشروع المقررين التاليين .

مشروع المقرر الاول

الاماكن الموجودة في نيروبي

تحيط الجمعية العامة علماً بتقرير الامين العام عن الاماكن المنصوصة للامم المتحدة الموجودة في نيروبي (٣) .

مشروع المقرر الثاني

توسيع غرف الاجتماع ومرافق خدمة المؤتمرات ومرافق المندوبين
بمقر الامم المتحدة

ان الجمعية العامة :

- (أ) تحيط علما بتقرير الامين العام عن توسيع غرف الاجتماع ومرافق خدمة المؤتمرات ومرافق المندوبين بمقر الامم المتحدة (٤) وبتقرير اللجنة الاستشارية بشأنه (٥) ،
- (ب) توافق على ملاحظات اللجنة الاستشارية وتقر التوصيات الواردة في الفقرتين ١٢٩١٠٠ من تقريرها .

. A/C.5/33/24 (٤)

. A/33/7/Add.13 (٥)